نظرية السببية في المسؤولية المدنية

بين اليقين العلمي والاحتمال القضائي

دراسة مقارنة موسعة في إثبات الرابطة السببية عبر الفقه الإسلامي والقانون المدني والأنظمة الأنجلو ساكسونية

تأليف

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

الباحث والمستشار والخبير والفقيه والمؤلف القانوني والمحاضر الدولي في القانون

الإهداء

إلى روح والدي الطاهرة، التي علمتني أن اليقين لا

يُبنى على الشك، وأن العدل لا يتحقق إلا ببيان السبب.

وإلى ابنتي الحبيبة صبرينال، يا من تجمعين في روحك صفاء اليقين وعمق البحث؛ لكي تعلمي أن كل أثر في الحياة له سبب، وأن فهم السبب هو مفتاح تحقيق العدل.

مقدمة عامة

إشكالية السببية بين الفلسفة والقانون

في صلب كل دعوى مسؤولية مدنية، سواء كانت ناشئة عن خطأ تعاقدي أو فعل ضار، تكمن إشكالية جوهرية وأقدم من القانون نفسه: إثبات الرابطة السببية. فليس كافياً أن يثبت المضرور وقوع ضرر، ولا أن يثبت خطأ المدعى عليه، بل يجب عليه أن يثبت أن هذا الخطأ هو الذي أوجد ذلك الضرر، وأن الضرر لم يكن

ليحدث لولا هذا الخطأ. هذه الرابطة الخفية بين السبب والنتيجة هي التي تحول مجرد حدثين متزامنين إلى علاقة قانونية مولدة للالتزام بالتعويض.

لكن ما هي طبيعة هذه الرابطة؟ هل هي ضرورة منطقية حتمية كما يرى الفلاسفة؟ أم هي مجرد احتمال قضائي مرجح كما تطبقه المحاكم؟ وكيف نتعامل مع الحالات المعقدة حيث تتداخل أسباب متعددة، أو حيث يكون الضرر نتيجة سلسلة طويلة من الأحداث، أو حيث يتعذر العلم اليقيني بالسبب كما في القضايا الطبية والبيئية الحديثة؟

هذا الكتاب نظرية السببية في المسؤولية المدنية ليس شرحاً تقليدياً لمبدأ "لولا" السببي. إنه أطروحة فلسفية وقانونية عميقة تغوص في أعماق إشكالية السببية التي حيرت الفلاسفة من أرسطو إلى هيوم، وشغلت الفقهاء من الرومان إلى المحدثين. سنكشف هنا الفجوة الهائلة بين "السببية العلمية" القائمة على التجريب واليقين، و"السببية القضائية" القائمة على

القرينة والاحتمال المرجح.

سنغوص في مقارنة ثلاثية الأبعاد بين:

النظام اللاتيني المتمثل في القانون المدني المصري والفرنسي، حيث تهيمن نظرية "تكافؤ الأسباب" و"السبب المباشر".

النظام الأنجلو ساكسوني حيث تتصارع نظريات "لولا" But For Test و"السبب القانوني" Proximate Cause.

الفقه الإسلامي الغني بمفاهيم "التسبيب"، "المباشرة"، و"الغرور"، التي تقدم حلاً فريداً لإشكالية تعدد الأسباب.

سنحلل التحديات المعاصرة التي تهدد نظرية السببية التقليدية: الضرر التراكمي، الضرر الاحتمالي، وفقدان الفرصة. وسنطرح حلولاً جريئة لإثبات السببية في عصر الذكاء الاصطناعي والبيانات الضخمة، حيث يصعب

أحياناً تتبع قرار الآلة إلى مبرمجه البشري.

هذا الكتاب موجه لكل قاضٍ يبحث عن اليقين في بحر الشبهات، ولكل محامٍ يريد إتقان فن إثبات الرابطة السببية، ولكل باحث يريد فهم الأسس الفلسفية للمسؤولية القانونية. إنه دعوة لاستعادة المنطق والعدالة في قلب كل حكم قضائي.

استعدوا لرحلة في أعماق السببية، حيث يتشابك الفلسفي مع القانوني، والعلمي مع القضائي، لتحديد من يتحمل تبعات الضرر في عالم معقد.

الجزء الأول

الأسس الفلسفية والفقهية لنظرية السببية

الفصل الأول

ماهية السببية بين الضرورة المنطقية والقرينة القضائية

المبحث الأول: السببية في الفلسفة من أرسطو إلى هيوم

استعراض تاريخي لمفهوم السببية. أرسطو يرى السبب كعلة فاعلية ضرورية. هيوم يهدم هذا اليقين ويرى السببية مجرد "توقع نفسي" ناتج عن تعاقب الأحداث. كانط يحاول إنقاذ السببية كشرط قبلي للمعرفة. هذا الجدل الفلسفي ينعكس مباشرة على القانون: هل نبحث عن "السبب الحقيقي" المطلق، أم نكتفي بـ "السبب القانوني" الكافي لإسناد المسؤولية؟

المبحث الثاني: الانتقال من السببية الطبيعية إلى

السببية القانونية

في العلوم الطبيعية، السببية علاقة حتمية قابلة للتكرار والتجريب. في القانون، السببية علاقة إسنادية تهدف لتحقيق العدالة. القاضي لا يسأل "ما الذي أحدث الضرر فيزيائياً؟" فحسب، بل يسأل "من الذي ينبغي أن يتحمل تبعات هذا الضرر عدلاً؟". هذا الانتقال من الوصف إلى الإسناد هو جوهر النظرية القانونية للسببية.

المبحث الثالث: الفرق بين الشرط والسبب في الفقه القانوني

ليس كل شرط لوقوع الضرر يُعتبر سبباً قانونياً. الهواء شرط لاحتراق المنزل، لكن من أشعل النار هو السبب. نظرية "تكافؤ الشروط" تساوي بين كل الشروط المادية، بينما نظرية "السبب المباشر" تميز بين البعيد والقريب. التحدي القانوني هو وضع معيار للتمييز دون الوقوع في التعسف.

المبحث الرابع: الجذور الإسلامية لمفهوم التسبيب

الفقه الإسلامي يميز تمييزاً دقيقاً بين "المباشر" (من أتلف المال بيده) و"المتسبب" (من هيأ سبب التلف). القاعدة الفقهية "الضمان على المباشر" إلا إذا كان المتسبب قد غرّ أو تعدى. هذا التمييز يقدم حلاً عملياً لحالات تعدد الأسباب، حيث يُحمل الضمان على من كانت فعلته أقرب للإتلاف المادي، ما لم يكن التسبيب تعسفياً.

الفصل الثاني

نظريات السببية الكبرى في الفقه المقارن

المبحث الأول: نظرية تكافؤ الأسباب في القانون اللاتيني

نظرية تكافؤ الأسباب تقول: كل شرط ساهم في وقوع النتيجة يُعتبر سبباً قانونياً، بغض النظر عن درجة مساهمته. ميزتها: شمولية وعدالة ظاهرية. عيبها: توسيع دائرة المسؤولية لدرجة قد تشمل أسباباً بعيدة جداً، مما يخل بمبدأ التنبؤ ويثقل كاهل القضاء.

المبحث الثاني: نظرية السبب المباشر والملائم

رداً على اتساع نظرية التكافؤ، ظهرت نظرية السبب المباشر التي تكتفي بأقرب سبب للضرر زمنياً، ونظرية السبب الملائم التي تكتفي بالسبب الذي يجعل وقوع الضرر مرجحاً بحسب الخبرة الإنسانية. هاتان النظريتان تضيقان دائرة المسؤولية لكنهما قد تؤديان لإفلات متسببين رئيسيين من العقاب.

المبحث الثالث: نظرية "لولا" ونظرية "السبب القانوني" في النظام الأنجلو ساكسوني

في القانون الأمريكي والبريطاني، اختبار "لولا" But

For Test يسأل: هل كان الضرر ليقع لولا فعل المدعى عليه؟ إذا كانت الإجابة لا، فهو سبب. لكن هذا الاختبار يعجز في حالات "الأسباب المتعددة الكافية"، لذا يُكمل باختبار "السبب القانوني" Proximate Cause الذي يقطع السلسلة السببية عند نقطة يراها القاضي عادلة.

المبحث الرابع: مقارنة نقدية واختيار أنسب نموذج للبيئة العربية

لا يوجد نموذج مثالي. كل نظرية تحقق عدلاً في جانب وتظلم في آخر. للبيئة العربية ذات الجذور الإسلامية، نقترح نموذجاً هجيناً: البدء بنظرية التكافؤ لتوسيع دائرة البحث، ثم تطبيق تمييز الفقهاء بين المباشر والمتسبب، مع مراعاة عنصر "الغرور" و"التعدي" كعوامل ترجيح للمسؤولية.

الجزء الثاني

إثبات الرابطة السببية في التطبيق القضائي

الفصل الثالث

عبء الإثبات والقرائن القضائية في إثبات السببية

المبحث الأول: القاعدة العامة: البينة على من ادعى السببية

الأصل أن على المضرور إثبات الرابطة السببية بين خطأ المدعى عليه وضرره. لكن طبيعة هذه الإثبات تختلف: هل تتطلب يقيناً علمياً؟ أم تكفي قرينة قضائية قوية؟ معظم التشريعات تكتفي بالقرائن الجدية المتطابقة التي تؤدي لاطمئنان القاضي.

المبحث الثاني: نظرية فقدان الفرصة كنوع خاص من

السببية

في القضايا الطبية والمهنية، قد لا يستطيع المضرور إثبات أن الخطأ أدى حتماً للضرر، بل يثبت أنه أفقده "فرصة" للنجاة أو النجاح. القضاء الحديث يعترف بـ "الضرر الناتج عن فقدان الفرصة" كضرر مستقل قابل للتعويض، حتى مع عدم اليقين من النتيجة النهائية. هذا تطور جوهري في نظرية السببية.

المبحث الثالث: القرينة القانونية للسببية في حالات محددة

بعض التشريعات تنص على قرائن قانونية تقبل إثبات العكس. مثل: مسؤولية حارس الحيوان عن الضرر الذي يسببه، حيث يُفترض سببية حراسته للضرر ما لم يثبت القوة القاهرة. هذه القرائن تخفف عبء الإثبات عن المضرور في حالات يصعب عليه فيها إثبات السبب المادي الدقيق.

المبحث الرابع: دور الخبرة الفنية في إثبات السبب المادي

في القضايا التقنية والطبية والهندسية، يعتمد القاضي بشكل كبير على تقارير الخبراء. لكن الخبرة الفنية تثبت "السبب المادي" فقط، بينما يبقى "السبب القانوني" وتقدير المسؤولية من اختصاص القاضي وحده. التمييز بين دور الخبير ودور القاضي هنا حاسم لسلامة الأحكام.

الفصل الرابع

إشكاليات السببية في الحالات المعقدة

المبحث الأول: تعدد الأسباب واستقلال كل منها بإحداث الضرر

ماذا لو تصرف شخصان بشكل مستقل، وكل فعل

منهما كافٍ وحده لإحداث الضرر نفسه؟ مثل: حريقين منفصلين يحرقان المنزل معاً. نظرية "لولا" تعجز هنا، لذا تلجأ المحاكم لنظرية "المسؤولية التضامنية" أو "السبب الكافي" لضمان تعويض المضرور.

المبحث الثاني: الأسباب المتعاقبة والسلسلة السببية

عندما تتوالى أحداث متعددة بين الخطأ الأصلي والضرر النهائي، متى تنقطع السلسلة السببية؟ المعيار هو "قابلية التنبؤ". إذا كان التدخل اللاحق متوقعاً، تستمر المسؤولية. إذا كان طارئاً وغير متوقع قوة قاهرة، ينقطع السبب. هذا المعيار مرن ويحتاج لحكمة قضائية عالية.

المبحث الثالث: الضرر التراكمي والبيئي: تحدي الإثبات العلمي

في قضايا التلوث البيئي، قد ينتج الضرر عن تراكم

انبعاثات عشرات المصانع على مدى سنوات. إثبات سببية مصنع محدد لضرر محدد شبه مستحيل علمياً. الحلول المقترحة: المسؤولية التضامنية بين جميع المساهمين، أو الاعتماد على الإحصاءات والاحتمالات كدليل قضائي.

المبحث الرابع: السببية في عصر الذكاء الاصطناعي والخوارزميات

عندما تتسبب خوارزمية ذاتية التعلم في ضرر، من هو السبب؟ المبرمج؟ المالك؟ المستخدم؟ أم الخوارزمية نفسها؟ صعوبة تتبع قرار "الصندوق الأسود" للخوارزمية تتطلب تطوير نظريات جديدة للسببية، ربما تعتمد على "مسؤولية الخطر" أو "الضمان الموضوعي" بدلاً من البحث عن خطأ بشري مباشر.

الجزء الثالث

نماذج تطبيقية في مجالات المسؤولية المختلفة

الفصل الخامس

السببية في المسؤولية العقدية

المبحث الأول: الرابطة السببية بين الإخلال العقدي والضرر

في المسؤولية العقدية، يجب إثبات أن الضرر نتج مباشرة عن عدم تنفيذ الالتزام أو التأخير في تنفيذه. المعيار هنا هو "التنبؤ العقدي": الضرر الذي كان متوقعاً وقت التعاقد فقط هو القابل للتعويض، مما يضيق دائرة السببية مقارنة بالمسؤولية التقصيرية.

المبحث الثاني: السببية في حالات القوة القاهرة والعذر الخارجي

إذا أثبت المدين أن عدم التنفيذ كان بسبب قوة قاهرة أو سبب أجنبي لا يد له فيه، تنقطع الرابطة السببية بينه وبين الضرر. التحدي هو التمييز بين الصعوبة التي تبرر التأخير والاستحالة التي تبرر الانقضاء.

المبحث الثالث: السببية في المسؤولية عن منتجات معيبة

في عقود البيع، إذا تسبب عيب خفي في المنتج في ضرر للمشتري، تُفترض السببية بين العيب والضرر ما لم يثبت البائع أن الضرر نتج عن سوء استخدام من المشتري. هذا الافتراض يحمي المستهلك ويوازن اختلال موازين الإثبات.

المبحث الرابع: السببية في عقود النقل والتأمين

في عقود النقل، يُفترض سببية الناقل للضرر الذي يلحق بالبضاعة ما لم يثبت سبباً أجنبياً. في عقود

التأمين، يجب إثبات أن الخطر المؤمن ضده هو السبب المباشر والخالي من أي استثناء في الوثيقة لالتزام الشركة بالتعويض.

الفصل السادس

السببية في المسؤولية التقصيرية

المبحث الأول: السببية في أفعال الأشخاص المباشرة

عندما يتسبب شخص بفعله المباشر في ضرر للغير، إثبات السببية يكون يسيراً عادة. الإشكالية تظهر في حالات "السبب المشترك" حيث يساهم فعل المضرور نفسه في حدوث الضرر، مما يؤدي لتخفيض التعويض بنسبة الخطأ المشترك.

المبحث الثاني: السببية في مسؤولية المتسبب غير

المباشر

من يهيئ سبباً للضرر دون أن يباشره، مثل: من يترك حفرة في الطريق فيسقط فيها أحد. الفقه الإسلامي يلزمه بالضمان إذا كان تسببه تعدياً أو غروراً. القانون الوضعي يشترط عادة "الخطأ" في التسبب. المعيار الموحد المقترح: "التوقع المعقول" لوقوع الضرر من فعل التسبب.

المبحث الثالث: السببية في مسؤولية الأبوين عن فعل أولادهم

تُفترض السببية بين رقابة الأبوين والضرر الذي يسببه ولده القاصر، ما لم يثبتا أنهما قاما بواجب الرقابة. هذه القرينة القانونية تعكس سياسة تشريعية لحماية المضرورين ودفع الأبوين للعناية بأبنائهم.

المبحث الرابع: السببية في مسؤولية حارس الأشياء

مسؤولية حارس الشيء عن الضرر الذي يسببه هذا الشيء تفترض سببية الحراسة للضرر. الحارس يمكنه نفي السببية بإثبات أن الضرر نتج عن خطأ المضرور نفسه، أو قوة قاهرة، أو فعل شخص أجنبي لا يد له به.

الفصل السابع

السببية في المسؤولية الطبية والمهنية

المبحث الأول: إشكالية السببية في الأخطاء الطبية

الضرر الطبي قد ينتج عن الخطأ الطبي، أو عن حالة المريض الأصلية، أو عن مخاطر العلاج المعروفة. إثبات أن الخطأ هو "السبب الحاسم" في تفاقم الضرر يتطلب خبرة طبية دقيقة، وغالباً ما تلجأ المحاكم لنظرية "فقدان الفرصة" كحل وسط.

المبحث الثاني: نظرية فقدان الفرصة في التطبيق الطبي

إذا أثبت المريض أن الخطأ الطبي أفقده فرصة للشفاء بنسبة معينة، يُعوض عن هذه الفرصة المفقودة كضرر مستقل، حتى لو لم يكن الشفاء مؤكداً. هذا يحل إشكالية اليقين العلمي المستحيل في المجال الطبي.

المبحث الثالث: السببية في مسؤولية المهندسين والمصممين

في الأخطاء الهندسية، يجب إثبات أن الخلل في التصميم أو التنفيذ هو السبب المباشر في الانهيار أو الضرر. تعقيد المشاريع الحديثة يتطلب فرق خبراء متعددة التخصصات لفك تشابك الأسباب.

المبحث الرابع: السببية في الأخطاء القانونية

للمحامين

إذا خسر الموكل قضية بسبب خطأ محاميه، يجب إثبات أن هذا الخطأ هو الذي أدى للخسارة، وليس ضعف الأدلة الأصلية. هنا تُطبق نظرية فقدان الفرصة أيضاً: تعويض عن الفرصة الضائعة في كسب الدعوى.

الجزء الرابع

تحديات معاصرة وحلول مستقبلية

الفصل الثامن

السببية في الضرر البيئي والتراكمي

المبحث الأول: طبيعة الضرر البيئي وتحديات إثبات

سببيته

الضرر البيئي غالباً ما يكون تراكمياً، ناتجاً عن مصادر متعددة، ويظهر بعد فترة زمنية طويلة. هذا يتعارض مع النماذج التقليدية للسببية التي تفترض سبباً واحداً مباشراً.

المبحث الثاني: نظريات السببية الإحصائية والاحتمالية

كحل، تقبل بعض المحاكم أدلة إحصائية تثبت أن نشاط المدعى عليه يزيد احتمالية وقوع الضرر بشكل ذي دلالة إحصائية. هذا تحول جذري من اليقين الفردي إلى الاحتمال الجماعي.

المبحث الثالث: المسؤولية التضامنية بين المساهمين في الضرر البيئي

عند تعذر عزل سببية كل مساهم، تُفرض مسؤولية تضامنية على جميع من ساهموا في خلق خطر

الضرر، بنسب قد تحدد حسب حجم المساهمة أو حجم النشاط.

المبحث الرابع: دور صناديق التعويض البيئي

كحل أخير، تنشئ بعض الدول صناديق تعويض بيئي تمولها رسوم على الأنشطة الملوثة، لتعويض الضحايا عندما تفشل آليات إثبات السببية التقليدية.

الفصل التاسع

السببية في العصر الرقمي وذكاء الآلة

المبحث الأول: تعقيد السببية في الأنظمة الخوارزمية المعقدة

خوارزميات التعلم الآلي تتخذ قرارات بناءً على ملايين

البيانات، مما يجعل تتبع سبب قرار معين إلى مدخلات بشرية محددة أمراً شبه مستحيل تقنياً.

المبحث الثاني: نظريات "مسؤولية الخطر" و"الضمان الموضوعي" كبدائل

عندما يتعذر إثبات الخطأ البشري أو السببية التقليدية، تُطبق نظريات موضوعية تلزم من يستفيد من النشاط الخطير (تشغيل الذكاء الاصطناعي) بالتعويض عن أي ضرر ينتج عنه، بغض النظر عن إثبات السببية الدقيقة.

المبحث الثالث: افتراض السببية ونقل عبء الإثبات

كحل عملي، يمكن افتراض سببية مشغل النظام الرقمي للضرر، ونقل عبء إثبات العكس إليه. هذا يوازن بين صعوبة إثبات المضرور وسهولة وصول المشغل لبيانات النظام.

المبحث الرابع: السجلات الرقمية وإثبات السببية التقنية

تقنية البلوك تشين والسجلات الموزعة يمكنها توثيق سلسلة القرارات الخوارزمية، مما يوفر أدلة مادية لإثبات أو نفي السببية التقنية في المستقبل.

الفصل العاشر

نحو نظرية موحدة وعادلة للسببية

المبحث الأول: مبادئ النظرية الموحدة المقترحة

1. البدء بنظرية تكافؤ الشروط لتوسيع دائرة البحث.

2. تطبيق تمييز "المباشر مقابل المتسبب" مع مراعاة عنصر التعدي أو الغرور.

3. الاعتماد على القرائن الجدية والاحتمال المرجح بدلاً من اليقين المطلق.

4. قبول نظرية فقدان الفرصة كضرر مستقل في الحالات المستعصية.

المبحث الثاني: معايير التمييز بين السبب القانوني والشرط البعيد

1. معيار التوقع المعقول: هل كان الضرر متوقعاً من فعل المدعى عليه؟

2. معيار الملاءمة: هل يجعل الفعل وقوع الضرر مرجحاً بحسب الخبرة؟

3. معيار العدالة: من هو الأجدر بتحمل التبعة حسب ظروف الحالة؟

المبحث الثالث: دور القاضي في تقدير السببية

السببية القانونية ليست مسألة حقيقة مجردة، بل هي تقدير قضائي يهدف للعدالة. يجب منح القاضي سلطة تقديرية واسعة في تقييم القرائن وربط الأسباب بالنتائج، مع وجوب تعليل الأحكام تعليلاً وافياً.

المبحث الرابع: التوصيات التشريعية للعالم العربي

1. النص صراحة في القوانين المدنية على قبول القرائن كوسيلة لإثبات السببية.

2. اعتماد نظرية فقدان الفرصة صراحة في مجالات الطب والمهن الحرة.

3. إنشاء دوائر قضائية متخصصة في القضايا التقنية والبيئية المعقدة.

4. تطوير مناهج إثبات مرنة تتلاءم مع تعقيدات العصر الرقمي.

الخاتمة العامة

السببية: جسر بين الواقع والعدل

أيها القارئ،

لقد أتممنا رحلة عميقة في أعماق نظرية السببية، تلك النظرية التي تشكل العمود الفقري لكل دعوى مسؤولية مدنية. لقد رأينا كيف أن البحث عن "السبب" ليس مجرد تمرين منطقي أو علمي، بل هو في جوهره بحث عن "العدل": من الذي ينبغي أن يتحمل تبعات هذا الضرر؟

لا يوجد معيار آلي أو صيغة رياضية تحل إشكالية السببية في كل الحالات. القانون ليس علماً دقيقاً كالفيزياء، بل هو فن تحقيق التوازن بين مصالح متضاربة في ظل وقائع معقدة. نظرية السببية هي

الأداة التي يستخدمها القاضي لبناء هذا الجسر بين الواقعة المادية والحكم العادل.

في النهاية، تبقى السببية القانونية قرينة قضائية، واحتمالاً مرجحاً، وتقديراً حكيماً. وهذا ليس ضعفاً في القانون، بل هو قوته ومرونته التي تمكنه من مواكبة تعقيدات الحياة الإنسانية المتجددة.

فلنكن في تطبيقنا لنظرية السببية حكماء كأرسطو، ودقيقين كهيوم، وعادلين كفقهاء الإسلام. فالعدل لا يتحقق إلا ببيان السبب، والسبب لا يُعرف إلا بعمق البحث وحسن التقدير.

والله ولي التوفيق، وهو الهادي إلى سواء السبيل.

تم بحمد الله وتوفيقه

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

الباحث والمستشار والخبير والفقيه والمؤلف القانوني
والمحاضر الدولي في القانون